

في يوم المرأة العالمي دشّن هادي مرحلة جديدة من التهميش ضدها، من خلال انقلابه على نسبة تمثيلها في لجنة صياغة الدستور، وبعد عشرة أيام هاجم أحد أعضائها الجندر كونه يساوي بين الجنسين وهو ما يخالف الشريعة

المعركة الحاسمة لليمنيات ضد تمييز 18 دستورا وتغيير واقع مئات العقود

هلال الجمرّة:

بعد سنة وقليل من الحوار، طلع المتحاورون بمخرجات تضمن مبدأ المساواة بين الرجل والمرأة في الدستور القادم، وتنصف النساء من التمييز السلبي الذي يتعرضن له على مدى عقود. وطلعت الناشطة الحقوقية أمل باشا، عضو مؤتمر الحوار - رئيس منتدى الشقائق العربي، إلى العالم الحقيقي، قلقة من الاحتيال على كل ما طلوعوا به من نتائج.

تتطلع اليمنيات بأمل كبير إلى الدستور القادم باعتباره المخلص والمنصف. وفي 8 مارس، أعلن رئيس الجمهورية، عبد ربه هادي، عن تشكيل لجنة صياغة الدستور من 17 عضواً، بينهم 4 نساء.

في هذا اليوم الذي يصادف، يوم المرأة العالمي، يكون هادي قد دشّن مرحلة جديدة للتمييز ضد المرأة اليمنية، من خلال انقلابه على نسبة تمثيل النساء في لجنة صياغة الدستور، المتفق عليها في مخرجات الحوار الوطني، والتي تقتضي تمثيلهن بالحد الأدنى بتعيين خمس نساء على الأقل. على الرغم من أن "المساواة كانت تقتضي تعيين ثماني نساء على الأقل"، حسب قول الباشا في صفحتها على "فيسبوك؛ لكن "هادي كرمهنّ في يوم عيدهنّ بدلاً من تعيين العدد المتفق عليه بحذف واحدة ليصبحن أربع". إذا انفرد الرجل بصياغة الدستور، فالتمييز ضد المرأة يصبح رهناً لنزواته. أما إذا تشاركاً في صياغته معاً فسيعبّر عنهما كأنداد. فالطرف الذي يتصور نفسه مهيمناً من شأنه أن يخلق خطاباً عنصرياً بكل معنى الكلمة. وقد نجد في خطاب "المساواة" إحساساً بالتفوق نابعا من افتراض ضمني يحمله، مركزية الذكوري.

ما يزال المنهج الذي يعتمده الرئيس عبد ربه منصور هادي، والقوى السياسية في اليمن، تجاه حقوق المرأة، تهميشياً، ولا يبشر بخير. وبالتالي لكيفية تعاطي أطراف المنظومة السياسية في البلد مع قضية المساواة وحقوق النساء، نلاحظ "عدم الالتزام بتمثيل النساء بالحد الأدنى المعتمد بدايةً في لائحة مؤتمر الحوار، سواء في رئاسة مؤتمر الحوار، أو لجنة التوفيق، وصولاً إلى تعيين لجنة الأقاليم ولجنة صياغة الدستور". هذه كلها مؤشرات سلبية ومحبطة، تضع جميع مخرجات مؤتمر الحوار محل شك.

منذ مايو 2013، كثفت الحركة النسائية اليمنية جهودها من خلال حزمة أنشطة ترمي للتأثير على متخذي القرار في إدماج حقوق الإنسان، وتحديدًا حقوق المرأة، في دستور الجمهورية اليمنية الجديد، الذي ستشكل مخرجات الحوار الوطني أرضية لصياغته. وشكل عدد من منظمات المجتمع المدني، ومناصريها من المؤسسات والمنظمات الدولية والإقليمية، حملة ضغط من أجل "دسترة حقوق المرأة"، مستغلة مناخ التحول السياسي في اليمن نحو إعادة بناء الدولة على أساس تشاركي ديمقراطي مدني.

ونظمت هذه المكونات عددا من الفعاليات في مدينتي صنعاء وعدن، منها ندوة "المرأة اليمنية في الدستور" في مايو 2013 في صنعاء، وفعالية تحت شعار "دسترة حقوق المرأة" في 5 سبتمبر 2013 في عدن، و"النساء يكتبن الدستور" في 14 سبتمبر 2013 في صنعاء، وأقيمت في صنعاء حلقة نقاشية بعنوان "رؤى دستورية في عيون النساء"، في 22 فبراير 2014. وفي 6 مارس عقدت الحملة اللقاء التشاوري الثالث حول "صياغة الدستور ومطالب الحركة النسوية في اليمن". وتتكون حملة الضغط هذه من 4 منظمات يمنية، هي: المؤسسة اليمنية للدراسات الاجتماعية، منتدى الشقائق العربي لحقوق الإنسان، مؤسسة إطار، ومؤسسة العفيف الثقافية، بالشراكة مع الصندوق الوطني للديمقراطية (NED).

وعملت الحملة على إعداد مصفوفة بمطالب النساء ورفعتها إلى مؤتمر الحوار الوطني الشامل تضمنت أولويات النساء في كافة المجالات السياسية والتشريعية، والتمكين الاقتصادي والاجتماعي، والعدالة الانتقالية، وتوفير الضمانات الصحية والتعليمية. وشددت على التأسيس الدستوري؛ كونه "الضامن الحقيقي لحماية الحقوق الأساسية للنساء وترسيخها وتوسيعها". وطالبت بدسترة "النوع الاجتماعي وتمكين المرأة، والمساواة بين الجنسين في جميع الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والثقافية، وكذا في كافة مراكز القرار، مع التأكيد على تقليص الفوارق الطبقية، والاهتمام بكل الفئات الاجتماعية، واستحضار حقوق النساء في كل السياسات العامة".

استوعبت مخرجات الحوار كافة المطالب تقريباً. لكن هل سيفعل الدستور ذلك؟

لجنة صياغة الدستور تدشين لمرحلة تمييز جديدة

في 23 مارس، أي بعد 14 يوماً من تشكيل لجنة صياغة الدستور، عبرت الباشا عن خيبة أمل الحركة النسائية بالتوجهات السياسية حيال المرأة. وقالت إن تشكيلة هذه اللجنة جعلت "النساء يفقدن إيمانهن بالجميع، بما في ذلك كافة الأحزاب". ووجهت الباشا عتاباً لرئيس الجمهورية، على ما وصفته بـ "خذلان مكونات النساء والشباب والحزب الاشتراكي في تشكيلة اللجنة". وقالت إن هذه المكونات فوجئت برفضه لجميع الأسماء المرشحة من قبل هذه المكونات، وتعيين أشخاص من خارج قائمة المرشحين والمرشحات". علاوة على التلاعب في نسبة تمثيل النساء المتفق عليها في مخرجات الحوار الوطني، والتي يقتضي تمثيلهن بالحد الأدنى "تعيين خمس نساء على الأقل وليس أربع"، وهذا الاتفاق كان حل وسط، "أما لو كنا (النساء) أصررنا على المساواة في التمثيل فهذا يعني تعيين 8 نساء الأقل"، حسب قولها.

مليحة الأسعدي، شاعرة وناشطة في حقوق المرأة، وإحدى الفاعلات في الحركة النسائية التي تعمل من أجل دسترة حقوق المرأة، عاشت في ظل دستورين وتعديلين دستوريين، جميعها لم تكفل للمرأة أي حقوق ملموسة عدا في المساواة أمام القانون والحق في التصويت.

في طفولتها الباكورة، لم تدرك مليحة معنى التمييز إلا في حدوده الدنيا، وفي إطار ضيق، يتمثل في تمتع الذكور بامتيازات تفوق الإناث. وعندما وصلت مرحلتها الثانوية، بدأ واقع الانتقاص والتمييز يضايقها، ولاحظت أن حقوقها الإنسانية ستظل "مهضومة لمجرد أنها امرأة". وبانفجار الثورة الشعبية في فبراير 2011 "استبشرت بالقادم وخفت منه"؛ إلا أن المخاوف هي التي غلبتها في النهاية؛ "لاسيما بعد أن وجدت حرية ووضع المرأة تسوء"، ما دفعها "لتأسيس ملتقى النساء والشباب التابع لمكتب المبعوث الخاص للأمين العام للأمم المتحدة"، في محاولة لتدارك الوضع، "وحشد مساندة كبيرة للضغط من أجل الحصول على الحقوق".

تبدو الحركة النسائية حالياً في حالة من عدم الثقة، كما لو أنها على ظهر سفينة بلا دقة ولا شراع متروكة لأهواء المحيط. وتوضح مليحة الأسباب المحيطة للنساء: "كانت المرأة في ثورة التغيير شريكا فاعلا، وما إن تحولت المسائل من الفعل

الشعبي إلى الفعل السياسي حتى تراجعت مكانة المرأة من الشريك الفاعل إلى التابع، بدءاً من الحقائق الوزارية التي خصصت للنساء وزارات هامشية. لكن رغم الخوف من القوى المتصارعة التي تنمو على حساب الدولة، بدأت أشعر أن مؤتمر الحوار الوطني بتوصيته باعتماد الكوتا تمثيل نسبة 30% في الحكومة، لكنه تم التراجع عنه في لجنة الأقاليم ومن بعدها في لجنة صياغة الدستور".

مطلع 2014، نشرت الناشطة أمل الباشا دراسة حول "خطاب المساواة بين الجنسين في الدساتير اليمنية". حاولت من خلالها الكشف عن طبيعة حقوق النساء المقررة دستورياً، عبر قراءة وتحليل مضامين ومفردات نصوص الأحكام الدستورية، التي تضمنتها دساتير وتعديلات دستورية، مع الإعلانات الدستورية، والتي بلغت "أكثر من 40 وثيقة في الجنوب والشمال، وبعد الوحدة منذ 1839 حتى 2001، أي خلال فترة 174 عاماً"، طبقاً للدراسة.

وأوضحت أن قضية المساواة بين الجنسين، وعدم التمييز بينهما، واجهت معوقات و"تحديات كبيرة، من الإقرار إلى التهميش والإنكار، وخاصة في الحقوق السياسية المتعلقة بالتمثيل في السلطة التشريعية، والتي هي من الحقوق التي لا بد للقانون من تضمينها".

دستور أحيا المرأة 12 سنة ودفنتها دساتير أخرى عدة عقود

التقدم لا يعبر عادةً عن الحداثة. والتطور لا يعني بالضرورة الرقي، والصعود؛ فحقوق المرأة اليمنية اليوم تظل من حيث قيمتها أدنى بكثير من حقوقها في دستور جمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية لسنة 1978. حينذاك، أنصفت المرأة ومكنت من أهم حقوقها.

تضمن هذا الدستور المعدل من دستور 1970، ست مواد تقضي بالمساواة، وفصل سبعة مسببات لا يجيز قيام التمييز على أساسها، والتمكين والحماية والرعاية بالتنصيص الواضح والمتعدد في المجالين العام والخاص. ولم يغفل في تحديد التدابير والآليات للتمييز الإيجابي. وشدد على دعم الدور الإيجابي للنساء برعاية الأسرة والاعتناء بها ككيان اجتماعي، وحماية الأم والطفل.

ولم يترك الدستور مسألة إنفاذ المواد الخاصة بالمساواة لما سيقدره الزمن أو رهناً لشروط المجتمع، بل ضمنها بتدابير وآليات خاصة ملزمة للدولة تنفيذها بكافة المجالات.

انعكست تلك الضمانات على واقع الحياة، وحققت للمرأة مكاسب عظيمة تمكنت من خلالها من المشاركة الفعلية في صناعة القرار، وتقلدت مواقع قيادية جيدة، وحصدت في انتخابات مجلس الشعب الأعلى في دورته الثانية عام 1987 عشرة مقاعد النساء من إجمالي 101 عضواً، أي بنسبة 10%. وساهم الدستور في تعميق علاقات الاحترام والتكافؤ بين المرأة والرجل في تحمل أعباء الحياة الأسرية.

منذ سنوات وحتى اليوم، مازالت الحركة النسائية تناضل من أجل الوصول إلى الحقوق التي ضمنها دستور 1978، الذي يعبر عن الالتزام السياسي بالمساواة وعدم التمييز، والانتباه إلى خصوصيات واحتياجات النساء لمختلف الأدوار السياسية والاقتصادية والاجتماعية، العامة منها والخاصة.

المرأة تصوّت على إقصائها

منتصف مايو 1991، شاركت المرأة في التصويت على أول دستور يمني (دستور 1990)، يتم الاستفتاء عليه شعبياً؛ لكنها لم ترد في نصه سوى في مادة واحدة رقم (27)، وغابت في باقي النصوص أي مفردات التأنيث، مثل النساء، المرأة، الإناث، الأم، الزوجة، الطفلة، المرأة العاملة... ولم ينص على أية آليات تنفيذية وتدابير تحمي وتمكن المرأة. إذ تراجع كثيراً عن دستورين سبقاه في الجمهورية العربية اليمنية وجمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية قبل اندماجهما في دولة واحدة هي الجمهورية اليمنية، التي اقتضت التوصل لدستور 1990، الساري حتى اليوم، والذي جرى تعديله مرتين. ورغم تدني أوضاع النساء في كافة المجالات، وبالأخص النساء في الشمال، لم يتضمن دستور دولة الوحدة أي أحكام تمييزية إيجابية لصالحها.

بتعديلات الدستور لسنة 1994، اكتملت حلقة التمييز ضد المرأة، وتم تعديل 5 مواد دستورية تحمل تمييزاً سلبياً ضد المرأة، ومنها مادة واحدة فقط تحمل تمييزاً إيجابياً. أصبح دستور الجمهورية اليمنية مفرغاً من ضمانات المساواة أو الحقوق للمرأة، عدا في حدود "ما تكفله وتوجبه الشريعة الإسلامية من الحقوق والواجبات".

على مدى عقود، تواجه حقوق النساء مقاومة دائمة، متفاوتة الشراسة، فما إن تتقدم خطوة للأمام في وضع معين، حتى تتراجع عشراً إلى الخلف. وهذا مؤشر على تزايد نشاط القوى التقليدية القبلية والدينية المتشددة، والامتهان السياسي، لاسيما في هذه المرحلة الحالية.

الأمل المهدد من حائكيه

حقوق المرأة في الدستور القادم ما تزال في خطر. فإذا كانت نظرة أحد أعضاء لجنة صياغة الدستور إلى الكوتا النسائية 30% في مختلف المجالات الوظيفية تعني أنها "عبارة عن طرق قسرية وتشريعات قانونية وأنشطة سياسية" الهدف منها "غزو العقول والاستحواذ عليها، من نوافذ عدة، من بينها البعد الإنساني وإحياء جوانب الإشفاق على المرأة -زعموا، وذلك بالدفع بها إلى منافسة الرجال في أعمالهم".

بعد عشرة أيام بالضبط من تشكيل لجنة صياغة الدستور، نشر عضو اللجنة الدكتور محمد بن موسى العامري، رئيس اتحاد الرشاد اليمني (السلفي)، على صفحته على الموقع الاجتماعي "فيسبوك"، تعليقاً يحمل تمييزاً واضحاً ضد حقوق المرأة؛ إذ عنون موضوعه بالآية القرآنية: "ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض..."، وفسرها في 504 كلمات بيّن فيها ما وصفه بـ "الفروقات التشريعية التي جاء بها الإسلام بين جنسي الذكر والأنثى كالقوامة، والطلاق والوصاية والنكاح والميراث والولايات العامة والإرث والدية وغير ذلك..."

العامري: الجندر مدخل شيطاني قد تصل عواقبه لإجازة الشذوذ الجنسي

وقال إن الآية جاءت "لتقرير مبدأ التفاوت والخصائص لكل من الزوجين - الذكر والأنثى"، عندما كانت "بعض من النساء بالفعل قد تمنين أن يكن مثل الرجال في بعض خصائص الميراث ونحوه"، حد تفسيره. واعتبرها دعوة في الحقيقة القرآنية التي "تجعلنا نقف على بعض النظريات التغريبيية، وبالأخص نظرية النوع الاجتماعي (الجندر) التي تقوم هذه الفلسفة على المساواة المطلقة".

ولخص الجندر في كونه مدخلاً شيطانياً، يعتمد "متطرفو النوع الاجتماعي في المجتمعات الغربية". وحث من كون القبول بالجندر له عواقبه، ولن يتوقف في الحد الذي نريده بل في نهايته.

وقال إن دعاة النوع الاجتماعي "قد تجاوزوا حدود الأدوار الوظيفية إلى جوانب التغيير في الفطرة والتكوينات الأسرية، بحيث قرروا إمكانية قيام الأسرة من ذكركين أو أنثيين، وهو ما يطلق عليه بالمثلين (الشواذ جنسيا)".

ودلّل على ضعف المرأة في تحمل مسؤوليات قيادية بقوله: "إن التاريخ الرسالي لم يسجل لنا أن الله أرسل امرأة للقيام بأعباء النبوة والرسالة"، للتدليل على عدم أهلية المرأة للقيام بالكثير من الأعمال التي "تتطلب أعباء وتكاليف في شؤون عامة الخلق يستحيل عادة أن تقوم بها المرأة، لضعفها".

لم تغفل الدراسة التحديات التي تهدد حقوق المرأة في هذا الطرف الحساس. وقد حملت الدراسة جملة توصيات هامة، أبرزها العمل على تمثيل النساء في مواقع صنع القرار في جميع السلطات: التشريعية والقضائية والتنفيذية، بنسبة لا تقل عن 30% كحد أدنى على سبيل التمييز الإيجابي المؤقت وصولاً إلى تحقيق المساواة. وطالبت بالحد من ذكورية الخطاب الدستوري، وتأييده كلما أمكن ذلك.

وشددت على أهمية بلورة خطاب ديني مستنير يمكن الناشطات من مواجهة الحركات الدينية المتطرفة. ما يزال هناك عائق، إذ إن اليمن قد صادق والتزم بكل (تقريباً) الاتفاقيات والمعاهدات والمواثيق والإعلانات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان وبالقانون الإنساني الدولي وبحقوق المرأة والمساواة بين الجنسين ومناهضة التمييز بكل أشكاله؛ إلا أن عدم النص في دستور 1994 على سمو قواعد القانون الدولي على التشريع الوطني واعتبارها مصدراً للتشريع أو الالتزام بضرورة مواءمة مقتضيات هذه القواعد مع التشريع الوطني، قد أدى إلى ضعف استيعابها ضمن المنظومة التشريعية.